اي بعد الالفاظ عن تابعي فهو مرسل وقوله قلت من السنة الي اخر الباب هو من
الزوائد على ابن الصلاح وقوله عنه اي عن التابعي وكذا قوله بعده منه فاذا
قال التابع من السنة كذا فهل هو موقوف متصل او مرفوع مرسل كالذي قبله فيه
وجهان للاصحاب الشافعي شاله ما رواه البيهقي من قول عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
السنة تكبير الامام يوم الفطر ويوم الاضحى حين يجلس على المنبر قبل الخطبة تسع تكبيرات
وحكى ابو داود في شرح مختصر المزني ان الشافعي كان يرى في القديم ان ذلك مرفوع اذا
صدر من الصحابي او التابعي ثم رجع عنه لانهم فريضة ويريدون سنة البلد انتهى
والاصح في مسئلة التابعي كما قال النووي في شرح المهذب انه موقوف وعلى هذا فالفرق
بينه وبين المسئلة التي قبلها ان يجاب عنه بان قوله مرجح الحديث تصريح ما رجح وقربه
منه الالفاظ المذكورة معه واما قوله من السنة فكثيرا ما يعبرون به عن سنة الخلفاء
الراشدين ويترجح ذلك اذا قاله التابعي بخلاف ما اذا قاله الصحابي فان الظاهر
ان مراده سنة النبي صلى الله عليه وسلم ولو اقال التابعي امرنا بكذا ونحوه فهل يكون
موقوفا او مرفوعا مرسلا فيه احتمالان لابي حامد الغزالي في التصفية والترجح ولطا
من الاحتمالين وجزم به ابن الصباغ في العدة بانه مرسل وحكى فيما اذا قال ذلك
سعيد ابن المسيب هل يكون حجة وجهين والله اعلم ص
وما اتى عن صاحب نحيث لا يقال رأيا حكمه الرفع على
ما قاله الحاكم لهذا التشاش

اي وما جاء عن صحابي موقوفا عليه ومثله لا يقال من قبل الراي حكمه حكم
المرفوع كما قال الامام في الدرس في المحصول فقال اذا قال الصحابي قولا ليس للاجتهاد
فيه مجال فهو محمول على السماع قطعا للظن به وقوله نحو من اتيان كقول ابن مسعود
من اتى ساحرا او عرافا فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم ترجمة عليه الحاكم
في علوم الحديث معرفة المسانيد التي لا يذكر سندها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ومثاله تلك قد ذكرنا ثلثة احاديث هذا احدها وما قاله في المحصول يوجد في كلام غير
واحد من الائمة كالي عمر بن عبد البر وغيره وقد ادخل ابن عبد البر في كتابه التقصي
عدة احاديث ذكرها مالك في الموطا موقوفة مع ان موضوع الكتاب لما في الموطا
من الاحاديث المرفوعة منها حديث سهل بن ابي حثمة في صلوة الخوف وقال
في التمهيد هذا الحديث موقوف على سهل في الموطا عند جماعة الرواة عن مالك قال وشله
لا يقال من جهة الراي وكثيرا ما يشنع ابن حزم في المحلى عن القائلين بهذا فيقول
عمدنا بهم يقولون لا يقال مثل هذا من قبل الراي ولا لوجه فانه وان
كان لا يقال مثله من جهة الراي فلعل بعض ذلك سمعه ذلك الصحابي من اهل الكتاب
وقد سمع جماعة من الصحابة من كعب الاحبار ورووا عنه كما سياتي منهم العبادلة
وقد قال صلى الله عليه وسلم حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ص
ومما رواه عن ابي هريرة محمد وعنه اهل البصرة
كرر قال بعد قال الخطيب روي به الرفع وذا اعجب ش

Copyright © King Saud University